

قرار وزير المالية و الخوصصة رقم 213.05 صادر في 15 من ذي الحجة 1425

(26 يناير 2005) يتعلق بالتأمينات الإجبارية

الجريدة الرسمية عدد 5292 - 8 محرم 1426 (17 فبراير 2005)

نسخ المادة الأولى من قرار وزير المالية والخوصصة رقم 2240.04 صادر في 14 من ذي القعدة 1425 (27 ديسمبر 2004) يتعلق بعقد التأمين بمقتضى قرار وزير الاقتصاد والمالية رقم 366.19 صادر في 24 من شعبان 1440 (30 أبريل 2019) بالمصادقة على منشور هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي رقم رقم 19 AS/الصادر بتاريخ 02 يناير 2019 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات
تغيير المادة

الجريدة الرسمية عدد 6778 - 10 رمضان 1440 (16 ماي 2019)

مغير بقرار وزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة رقم 383.20 صادر في فاتح جمادى الآخرة 1441 (27 يناير 2020) بتغيير قرار وزير المالية والخوصصة رقم 213.05 الصادر في 15 من ذي الحجة 1425 (26 يناير 2005) المتعلق بالتأمينات الإجبارية

الجريدة الرسمية عدد 6874 - 22 شعبان 1441 (16 أبريل 2020)

وزير المالية والخوصصة

بناء على القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.02.238 بتاريخ 25 من رجب 1423 (3 أكتوبر 2002)، كما تم تنميته؛

وعلى المرسوم رقم 2.03.50 الصادر في 20 من ربيع الأول 1424 (22 ماي 2003) بتطبيق القسم الثالث من الكتاب الثاني والقسم العاشر من الكتاب الثالث من القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، ولاسيما المادة الرابعة منه؛

وعلى المرسوم رقم 2.18.1009 صادر في 23 من شعبان 1440 (29 أبريل 2019) بتطبيق القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات ولاسيما المادة 2 البند 2 منه؛

وعلى قرار وزير الاقتصاد والمالية رقم 366.19 صادر في 24 من شعبان 1440 (30 أبريل 2019) الصادر بتاريخ 02 AS/1 بالمصادقة على منشور هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي رقم رقم 19 يناير 2019 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات؛

و على قرار وزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة رقم 383.20 صادر في فاتح جمادى الآخرة 1441 (27 يناير 2020) بتغيير قرار وزير المالية والخوصصة رقم 213.05 الصادر في 15 من ذي الحجة 1425 (26 يناير 2005) المتعلق بالتأمينات الإجبارية؛

و بعد استطلاع رأي هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي،

قرر ما يلي:

المادة الأولى (نسخت هذه المادة بقرار وزير الاقتصاد والمالية رقم 366.19 صادر في 24 من شعبان 1440 (30 أبريل 2019) ج-ر عدد 6778 - 10 رمضان 1440 (16 ماي 2019).

المادة الثانية (عدلت هذه المادة بقرار وزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة رقم 383.20 صادر في فاتح جمادى الآخرة 1441 (27 يناير 2020) ج-ر عدد 6874 - 22 شعبان 1441 (16 أبريل 2020).

تحدد شروط إعداد وصلاحيات الوثائق المشار إليها في المادة 126 من القانون رقم 17.99 السالف الذكر والتي يفترض منها استيفاء إجبارية التأمين المنصوص عليها في المادة 120 من نفس القانون كما يلي:

1- شهادة التأمين:

يجب إعداد شهادات التأمين وفقا للنماذج الملحقة بهذا القرار (الملحقات من 1 إلى 8) وحسب الألوان التالية:

-نموذج 1: استعمال سياحة: أصفر؛

-نموذج 2: استعمال النقل العمومي للمسافرين: رمادي فاتح؛

-نموذج 3: استعمال نقل البضائع: أزرق فاتح؛

-نموذج 4: استعمال عربات ذات عجلتين أو ثلاث عجلات: أخضر فاتح؛

-نموذج 5: استعمال مختلفة: أبيض؛

-نموذج 6: شهادة «أصحاب المرائب»: بني فاتح؛

-نموذج 7: شهادة مؤقتة: وردي؛

-نموذج 8: شهادة «التأمين بالحدود»: بنفسجي فاتح.

يجوز أن تسلم للمكتب شهادة مؤقتة لا تتجاوز مدة صلاحيتها شهرا واحدا وذلك في انتظار إعداد عقد التأمين. وفي هذه الحالة يلزم المؤمن بتسليم المكتب مذكرة تغطية .

تسلم شهادة «أصحاب المرائب» لأصحاب المرائب وللأشخاص الذين يمارسون بصورة اعتيادية السمسرة أو البيع أو الإصلاح أو الإغاثة أو مراقبة حالة العربات ذات محرك، فيما يتعلق بالعربات المودعة لديهم بحكم مهنتهم .

في حالة فقدان أو سرقة شهادة التأمين، تسلم مقابلة التأمين وإعادة التأمين نظيرا منها بمجرد طلب من الشخص الذي أعدت لفائدته الوثيقة الأصلية. يجب أن يبين النظم رقم الشهادة الأصلية وأن يتضمن بحروف بارزة عبارة « نظير. »

يسلم الوزير المكلف بالمالية لمقاولات التأمين وإعادة التأمين الأرقام الترتيبية لشهادات التأمين ويحدد أشكالها، ويجوز له أن يفوض القيام بذلك لهيئة مهنية للتأمين .

لا تكون شهادة التأمين صالحة إلا بالنسبة للمدة المشار إليها في هذه الوثيقة .

2- بطاقة دولية لتأمين العربات ذات محرك تدعى « البطاقة الخضراء »:

يجب أن تكون هذه الوثيقة مطابقة لأحد النماذج المعتمدة من طرف مجلس مكاتب نظام البطاقة الدولية لتأمين العربات، التي تدعى « البطاقة الخضراء »، الذي يعمل تحت وصاية الفرقة العاملة المعنية بالنقل البري التابعة للجنة الاقتصادية للأمم المتحدة لأوروبا.

توجد نماذج هذه البطاقة لدى المكتب المركزي المغربي لشركات التأمين ضد حوادث السير، الكائن بالدار البيضاء، 154 شارع أنفا، المكلف بتدبير نظام البطاقة الدولية لتأمين العربات التي تدعى « البطاقة الخضراء » بالمغرب، ترسل نظائر من هذه النماذج من طرف المكتب السالف الذكر إلى السلطات المكلفة بمراقبة السير والجولان.

المادة الثالثة

يسلم المؤمن للمكتب، عند اكتتاب أو تجديد عقد تأمين يغطي المسؤولية المدنية عن العربات ذات محرك، شهادة التأمين المشار إليها في المادة 2 أعلاه.

ويسلمه أيضا بناء على طلبه البطاقة الخضراء و/أو البرتقالية، وذلك مقابل أداء المبلغ المحدد لهذا الغرض من طرف الهيئة المغربية مصدرة البطاقة .

يسلم المؤمن كذلك للمكتب شهادة جديدة للتأمين عند كل تغيير بواسطة ملحق للعقد يمس أحد الخصائص المشار إليها في هذه الشهادة.

المادة الرابعة

يسلم المؤمن للمكتب، عند حلول أجل العقد وبناء على طلبه أو عند فسخ العقد من أحد الطرفين، كشف بيانات يضم المعلومات التالية:

-تاريخ اكتتاب العقد ومدة الضمان؛

-نوع الاستعمال ورقم تسجيل العربة وعند عدم توفره أي بيان آخر يخص العربة؛

-هوية المؤمن له؛

-طبيعة الحادث وتاريخ وقوعه ومسؤولية المؤمن له عن كل حادث وقع خلال مدة الضمان.

بالنسبة للمعلومة المتعلقة بمسؤولية المؤمن له، يجب الأخذ بعين الاعتبار جميع المعطيات المتوفرة في ملف الحادث عند تاريخ إعداد الكشف السالف الذكر.

في حالة استبدال المؤمن، يسلم المؤمن له للمؤمن الجديد الكشف أو الكشف المذكورة أعلاه .

المادة الخامسة

تطبيقا للمادة 4 من المرسوم رقم 2.03.50 الصادر في 20 من ربيع الأول 1424 (22 ماي 2003) المشار إليه أعلاه، تحدد الوثائق والمستندات التي يجب على مقولة التأمين وإعادة التأمين أن ترفقها بالتصريح لصندوق ضمان حوادث السير كما يلي:

-نسخة من المحضر المعد على إثر الحادثة، وذلك কিفما كانت الدفعات المثارة من طرف المقولة المعنية؛

-نسخة من عقد التأمين وكذا نسخة من شهادة التأمين المتعلقة بالمدة التي وقع خلالها الحادث، إذا كانت المقولة تعتزم الدفع بانعدام الضمان؛

-نسخة من رسالة توقيف الضمان أو من ملحق التوقيف أو من أي وثيقة أخرى تثبت هذا التوقيف، إذا كانت المقولة تعتزم الاحتجاج بتوقيف الضمان؛

-نسخة من رسالة الفسخ أو من ملحق الفسخ أو من أي وثيقة أخرى تثبت فسخ العقد، إذا كانت المقولة تعتزم الاحتجاج بفسخ العقد؛

-نسخة من رخصة السياقة لسائق العربة المؤمن عليها وقت الحادث أو أي وثيقة إثبات أخرى إذا كانت المقولة تعتزم إثارة عدم صلاحية هذه الرخصة؛

-نسخة من البطاقة الرمادية أو من أي وثيقة تثبت ملكية العربى وكذا نسخة من شهادة التأمين إذا كانت المقولة تعتزم الاحتجاج بنقل الملكية.

يمكن لمقولة التأمين وإعادة التأمين أن تلحق بالوثائق الواردة أعلاه أي وثيقة أخرى تدعم بها الدفع المثار من طرفها.

المادة السادسة

تطبيقا للمادة 139 من القانون رقم 17.99 السالف الذكر، وزيادة على الوثائق التي يمكن أن يطلبها مندوب الحكومة في إطار تحرياته، يجب على صندوق ضمان حوادث السير أن يوجه إلى الوزير المكلف بالمالية، قبل فاتح أبريل من كل سنة، القوائم التركيبية المنصوص عليها في المادة 137 من نفس القانون وقبل 31 ماي القوائم الملحقة نماذجها بهذا القرار (الملحقات من 9 إلى 13).

المادة السابعة

تنسخ جميع الأحكام المخالفة لمقتضيات هذا القرار ولاسيما أحكام:

-القرار الصادر في 27 يونيو 1955 الذي يحدد نسب وكيفية تحصيل المساهمات المقررة لتمويل صندوق الضمان المحدث بموجب الظهير الشريف بتاريخ 22 فبراير 1955 لفائدة بعض ضحايا حوادث السير؛

-قرار وزير المالية الصادر بتاريخ 13 أكتوبر 1956 الذي يصادق بمقتضاه على النظام الأساسي والنظام الداخلي لصندوق ضمان السيارات؛

-قرار وزير المالية رقم 284.89 الصادر في 29 من جمادى الآخرة 1409 (6 فبراير 1989) يتعلق بشهادة التأمين الإجباري للنقلات على الطرق؛

-قرار وزير الاقتصاد والمالية رقم 1176.99 الصادر في 21 من ربيع الآخر 1420 (4 أغسطس 1999) يتعلق بتأمين المرور عبر الحدود .

المادة الثامنة

يدخل هذا القرار حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية، باستثناء مقتضيات المادة الثانية أعلاه المتعلقة بشهادة التأمين والتي ستطبق ابتداء من فاتح يوليو 2005. غير أن الشهادات المطابقة للنماذج السابقة المسلمة قبل هذا التاريخ، تحتفظ بصلاحياتها إلى التاريخ المحدد لانتهائها.

المادة التاسعة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 15 من ذي الحجة 1425 (26 يناير 2005).

الإمضاء: فتح الله ولعلو.

الجريدة الرسمية عدد 5292 بتاريخ 8 محرم 1426 (17 فبراير 2005).

والجريدة الرسمية عدد 6778- 10 رمضان 1440 (16 ماي 2019).

Modèle 1

ANNEXE 1

ATTESTATION D'ASSURANCE OBLIGATOIRE DES VEHICULES TERRESTRES A MOTEUR (Article 2 de l'arrêté du ministre des finances et de la privatisation n° 213-05 du 26 janvier 2005)	شهادة التأمين الإجباري على العربات البرية ذات محرك (المادة 2 من قرار وزير المالية والخصوصية رقم 213.05 الصادر في 26 يناير 2005)
--	---

USAGE : TOURISME	استعمال : سياحة
------------------	-----------------

NUMERO D'ORDRE	الرقم الترتيبي
PROPRIETAIRE DU VEHICULE	مالك العربة
Nom	الاسم
N° de la carte d'identité nationale ou n° de registre de commerce	رقم بطاقة التعريف الوطنية أو رقم السجل التجاري
Adresse	العنوان

POLICE D'ASSURANCE	بوليصة التأمين
Entreprise d'assurances	مقولة التأمين
Numéro de la police	رقم البوليصة
Intermédiaire	الوسيط

VEHICULE	العربة
N° d'immatriculation	رقم التسجيل
Marque et type	النوع والشكل
Type de carrosserie	نوع الهيكل
Remorque	المقطورة

PERIODE DE GARANTIE	مدة الضمان			
	DU :	Jour / اليوم	Mois / الشهر	Année / السنة
	من :			
	إلى :			

Le présent document fait présumer que l'obligation d'assurance prévue à l'article 120 de la loi n° 17-99 portant code des assurances a été satisfaite pour la période de garantie indiquée ci-dessus.	يفترض من هذه الوثيقة أن إجبارية التأمين المنصوص عليها في المادة 120 من القانون رقم 17-99 المنطبق بمدونة التأمينات قد استوفيت لمدة الضمان المبينة أعلاه.
---	---

A le في حزب
 Pour l'assureur : عن المؤمن :

ANNEXE 2**Modèle 2**

ATTESTATION D'ASSURANCE OBLIGATOIRE DES VEHICULES TERRESTRES A MOTEUR (Article 2 de l'arrêté du ministre des finances et de la privatisation n° 213-05 du 26 janvier 2005)	شهادة التأمين الإجباري على العربات البرية ذات محرك (المادة 2 من قرار وزير المالية والخصوصية رقم 213.05 الصادر في 26 يناير 2005)
--	---

USAGE : TRANSPORT PUBLIC DE VOYAGEURS	استعمال : النقل العمومي للمسافرين
--	--

NUMERO D'ORDRE		الرقم الترتيبي
PROPRIETAIRE DU VEHICULE		مالك العربة
Nom		الاسم
N° de la carte d'identité nationale ou n° de registre de commerce		رقم بطاقة التعريف الوطنية أو رقم السجل التجاري
Adresse		المنوان

POLICE D'ASSURANCE		بوليصة التأمين
Entreprise d'assurances		مقاولة التأمين
Numéro de la police		رقم البوليصة
Intermédiaire		الوسيط

VEHICULE		العربة
N° d'immatriculation		رقم التسجيل
Marque et type		النوع والشكل
Type de carrosserie		نوع الهيكل
Remorques		المقصورات
Nombre de places (vehicule + remorques)		عدد المقاعد (عربة + مقصورات)

PERIODE DE GARANTIE	يوم / Jour شهر / Mois سنة / Année			مدة الضمان	
	من :	إلى :			
	DU :				
AU :					

Le present document fait presumer que l'obligation d'assurance prévue à l'article 120 de la loi n° 17-99 portant code des assurances a été satisfaite pour la période de garantie indiquée ci-dessus.	يفترض من هذه الوثيقة أن اجبارية التأمين المنصوص عليها في المادة 120 من القانون رقم 17-99 المتعلق بملفولة التأمينات قد استوفيت لمدة الضمان المبينة أعلاه.
---	--

حرر ب : في :
 Pour l'assureur : عن المومن :

Modèle 3

A le في حرر ب

Pour l'assureur : عن المؤمن :

Modèle 4

ANNEXE 4

ATTESTATION D'ASSURANCE OBLIGATOIRE DES VEHICULES TERRESTRES A MOTEUR (Article 2 de l'arrêté du ministre des finances et de la privatisation n° 213-05 du 26 janvier 2005)	شهادة التأمين الإجباري على العربات البرية ذات محرك (المادة 2 من قرار وزير المالية والخصوصية رقم 213.05 الصادر في 26 يناير 2005)
--	---

USAGE : VEHICULES A DEUX OU TROIS ROUES	استعمال: عربات ذات عجلتين أو ثلاث عجلات
--	--

NUMERO D'ORDRE	الرقم الترتيبي
PROPRIETAIRE DU VEHICULE	مالك العربة
Nom	الاسم
N° de la carte d'identité nationale ou n° de registre de commerce	رقم بطاقة التعريف الوطنية أو رقم السجل التجاري
Adresse	العنوان

POLICE D'ASSURANCE	بوليصة التأمين
Entreprise d'assurances	مقولة التأمين
Numéro de la police	رقم البوليصة
Intermédiaire	الوسيط

VEHICULE	العربة
N° d'immatriculation	رقم التسجيل
A défaut,	عند عدم وجوده
N° du moteur ou	رقم المحرك
N° du chassis	أو رقم الهيكل
Marque et type	النوع والشكل
Type de carrosserie	نوع الهيكل
Remorque	المكتورة

PERIODE DE GARANTIE	من : DU :	إلى : AU :	مدة الضمان

Le présent document fait présumer que l'obligation d'assurance prévue à l'article 120 de la loi n° 17-99 portant code des assurances a été satisfaite pour la période de garantie indiquée ci-dessus.	يفترض من هذه الوثيقة أن إلتزامية التأمين المنصوص عليها في المادة 120 من القانون رقم 17-99 المتعلق بمسئولية التأمينات قد استوفيت لمدة الضمان المبينة أعلاه.
---	--

حرر ب في A le
عن المؤمن :
Pour l'assureur :

Modèle 5

ANNEXE 5

ATTESTATION D'ASSURANCE OBLIGATOIRE DES VEHICULES TERRESTRES A MOTEUR (Article 2 de l'arrêté du ministre des finances et de la privatisation n° 213-05 du 26 janvier 2005)	شهادة التأمين الإجباري على العربات البرية ذات محرك (المادة 2 من قرار وزير المالية والخصوصية رقم 213.05 الصادر في 26 يناير 2005)
--	---

USAGE DIVERS	استعمالات مختلفة
--------------	------------------

NUMERO D'ORDRE	الرقم الترتيبي
Catégorie	الصف

PROPRIETAIRE DU VEHICULE	مالك العربة
Nom	الاسم
N° de la carte d'identité nationale ou n° de registre de commerce	رقم بطاقة التعريف الوطنية أو رقم السجل التجاري
Adresse	العنوان

POLICE D'ASSURANCE	بوليصة التأمين
Entreprise d'assurances	مقولة تتأمين
Numéro de la police	رقم البوليصة
Intermédiaire	الوسيط

VEHICULE	العربة
N° d'immatriculation A défaut, N° du moteur ou N° du chassis	رقم التسجيل عند عدم وجوده، رقم المحرك أو رقم الهيكل
Marque et type	النوع والشكل
Type de carrosserie	نوع الهيكل
Remorques	المقطورات

PERIODE DE GARANTIE	Jour / يوم	Mois / شهر	Année / سنة	مدة الضمان
	DU :			من :
	AU :			إلى :

Le présent document fait présumer que l'obligation d'assurance prévue à l'article 120 de la loi n° 17-99 portant code des assurances a été satisfaite pour la période de garantie indiquée ci-dessus.	يفترض من هذه الوثيقة أن اجبارية التأمين المنصوص عليها في المادة 120 من القانون رقم 17-99 المتعلق بمدونة التأمينات قد استوفيت لمدة الضمان المبينة أعلاه.
---	---

A le _____ في _____ جزر ب

Pour l'assureur : _____ عن المؤمن :

ANNEXE 6**Modèle 6**

ATTESTATION D'ASSURANCE OBLIGATOIRE DES VEHICULES TERRESTRES A MOTEUR (Article 2 de l'arrêté du ministre des finances et de la privatisation n° 213-05 du 26 janvier 2005)	شهادة التأمين الإجباري على العربات البرية ذات محرك (المادة 2 من قرار وزير المالية والخصوصية رقم 213.05 الصادر في 26 يناير 2005)
--	---

GARAGISTES	أصحاب المرائب
-------------------	----------------------

NUMERO D'ORDRE	الرقم الترتيبي
Nom	الاسم
N° de la carte d'identité nationale	رقم بطاقة التعريف الوطنية
Adresse	العنوان

POLICE D'ASSURANCE	بوليصة التأمين
Entreprise d'assurances	مقولة التأمين
Numéro de la police	رقم البوليصة
Intermédiaire	الوسيط

PERIODE DE GARANTIE	Date / التاريخ			من : إلى :	مدة الضمان
	Jour / اليوم	Mois / الشهر	Année / السنة		
DU :					
AU :					

Le présent document fait présumer que l'obligation d'assurance prévue à l'article 120 de la loi n° 17-99 portant code des assurances a été satisfaite pour la période de garantie indiquée ci-dessus.	يفترض من هذه الوثيقة أن إجبارية التأمين المنصوص عليها في المادة 120 من القانون رقم 17-99 المتعلق بمدونة التأمينات قد استوفيت لمدة الضمان المبينة أعلاه.
---	---

A le _____ في _____ حرر ب _____
 Pour l'assureur : _____ عن المؤمن :

Modèle 8

ANNEXE 8

ATTESTATION D'ASSURANCE OBLIGATOIRE DES VEHICULES TERRESTRES A MOTEUR (Article 2 de l'arrêté du ministre des finances et de la privatisation n° 213-05 du 26 janvier 2005)	شهادة التأمين الإجباري على العربات البرية ذات محرك (المادة 2 من قرار وزير المالية والخصوصية رقم 213.05 الصادر في 26 يناير 2005)
--	---

ASSURANCE AUX FRONTIERES	التأمين بالحدود
--------------------------	-----------------

NUMERO D'ORDRE	الرقم الترتيبي
Usage	الاستعمال

PROPRIETAIRE DU VEHICULE مالك العربة

Nom	الاسم
N° du passeport ou de la carte d'identité nationale	رقم جواز السفر أو بطاقة التعريف الوطنية
Adresse	المدون

POLICE D'ASSURANCE بوليصة التأمين

Entreprise d'assurances	مقولة التأمين
Numéro de la police	رقم البوليصة
Intermédiaire	الوسيط

VEHICULE العربة

N° d'immatriculation	رقم التسجيل
A défaut, N° du moteur ou	عند عدم وجوده، رقم المحرك
N° du chassis	أو رقم الهيكل
Marque et type	النوع والشكل
Type de carrosserie	نوع الهيكل
Poids total en charge	الوزن الإجمالي مع الحمولة
Remorques	المقنورات
Nombre de places (vehicule + remorques)	عدد المقاعد (العربة + المقنورات)

PERIODE DE GARANTIE	مدة الضمان			
	من : إلى :			
	DU :	Mois / شهر	Année / سنة	الى :
	AU :			

Le présent document fait présumer que l'obligation d'assurance prévue à l'article 120 de la loi n° 17-99 portant code des assurances a été satisfaite pour la période de garantie indiquée ci-dessus.	يفترض من هذه الوثيقة أن إجبارية التأمين المنصوص عليها في المادة 120 من القانون رقم 17-99 المتعلق بمقنونة التأمينات قد استوفيت لمدة الضمان المبينة أعلاه.
---	--

A le في حرب ب
 Pour l'assureur : عن المؤمن :

ملحق 9 ANNEXE

صندوق ضمان حوادث السير

السنة المالية:.....

FONDS DE GARANTIE DES ACCIDENTS DE LA CIRCULATION

قائمة F01

قائمة الدخل

ETAT DES RECETTES

بالآلاف الدراهم

En milliers de dirhams

EXERCICE :

	السنة المالية	السنة المالية السابقة	
Contributions des assurés			مساهمات الزم لهم
Contributions des entreprises d'assurances			مساهمات مقاولات التأمين
Amendes (1)			العرامات (1)
Autres recettes			مداخيل أخرى
TOTAL			المجموع

(1) Amendes prévues au 3) de l'article 140 de la loi n°17-99 portant code des assurances - المصروفات المتوقعة بموجب التأمينات - من القانون رقم 140 من المادة 3 - من المدة 140 من القانون رقم 17.99

ملحق 11 ANNEXE

FONDS DE GARANTIE DES ACCIDENTS DE LA CIRCULATION

صندوق ضمان حوادث السير

ETAT F03

SINISTRES PAYES ET PROVISIONS POUR SINISTRES A PAYER
التعويضات الموزدة واحتياطيات حوادث السير لتسويتها

EXERCICE :

السنة المالية:

En milliers de dirhams

بآلاف الدراهم

TABLEAU - I : NOMBRE DE SINISTRES PAYES OU A PAYER

الجدول 1 : عدد الحوادث الموزدة أو الترابج تسويتها

Exercices de survenance	Antérieurs السابقة	N-4	N-3	N-2	N-1	N	Total المجموع	سنوات الوقوع
N01- Considérés comme terminés au 31 décembre précédent (1)						xxx	xxx	N01- معتبرة كمستتبة في 31 ديسمبر السابق (1)
N02- Rouverts au cours de l'exercice (à déduire)						xxx	xxx	N02- معاد فتحها خلال السنة المالية (تخصم)
N03- Terminés au cours de l'exercice								N03- منتهية خلال السنة المالية
N04- Restant à payer (2)								N04- التي لم تؤد بعد (2)
102 - Total	xxx						xxx	102- المجموع
Dont :								يتضمن :
N05- Déclarés au cours des exercices antérieurs	xxx					xxx	xxx	N05- المصرح بها خلال السنوات المالية السابقة
N06- Déclarés au cours de l'exercice								N06- المصرح بها خلال السنة المالية
N07- Estimation des sinistres non encore déclarés								N07- تقدير الحوادث غير المصرح بها بعد

(1) N01 - N02 - N03 - N04 : nombre de sinistres ouverts au cours de l'exercice

(2) Y compris l'estimation des sinistres non encore déclarés.

TABLEAU - II : STATISTIQUES DES DOSSIERS SINISTRES PAR CAUSE D'OUVERTURE

الجدول 2 : إحصائيات ملفات الحوادث حسب سبب فتحها

Causes d'ouverture	Nombre de dossiers عدد الملفات	أسباب الفتح
TOTAL		المجموع

الجدول 3 : إحصائيات حسب السنوات المالية

TABLEAU - III : STATISTIQUES PAR EXERCICE

Exercices de surveillance	Antérieurs السابقة	N-4	N-3	N-2	N-1	N	Total المجموع	سنوات التفرع
R03 - Provisions au 31 décembre précédent - pour prestations et frais à payer des sinistres déclarés - pour charges des sinistres survenus mais non déclarés						xxx xxx xxx		R03 - الإحتياطيات في 31 ديسمبر السابق - لأجل التعويضات والمصاريف الواجب تسويتها للحوادث المصرح بها - لأجل تكاليف الوانث الواقعة وغير المصرح بها
S01 - Paiements de l'exercice (3) S09 - Recours encaissés au cours de l'exercice R02 - Provisions au 31 décembre - pour prestations et frais à payer des sinistres déclarés - pour charges de sinistres survenus mais non déclarés								S01 - اداءات السنة المالية (3) S09 - رجوع محصلة خلال السنة المالية R02 - الإحتياطيات في 31 ديسمبر - لأجل التعويضات والمصاريف الواجب تسويتها للوانث المصرح بها - لأجل تكاليف الوانث الواقعة وغير المصرح بها
103 Total (S01 - S09 + R02)								103 - المجموع (S01 - S09 + R02)
S20 - Paiements cumulés des exercices antérieurs S29 - Recours encaissés au cours des exercices antérieurs						xxx		S20 - اداءات متراكمة للسنوات المالية السابقة S29 - رجوع محصلة خلال السنوات المالية السابقة
104 - Charge nette de recours (103 - S20 - S29)								104 - التكاليف الصافية من الرجوع (103 + S20 - S29)
105 - Coût moyen net de recours (104/102)								105 - معدل التكلفة الصافي من الرجوع (104/102)

(3) دون خصم الرجوع الفعالة.

(3) Recours encaissés non déduits.

ملحق 12 ANNEXE

FONDS DE GARANTIE DES ACCIDENTS DE LA CIRCULATION

صندوق ضمان حوادث السير

قائمة F04 ETAT
 PROVISIONS TECHNIQUES ET LEUR
 REPRESENTATION PAR DES ELEMENTS D'ACTIF
 وتمثيلها بعناصر الأصول

EXERCICE :

السنة المالية:

بالآلاف الدراهم
En milliers de dirhams

TABLEAU 1 : PROVISIONS TECHNIQUES

الجدول 1: الاحتياطيات التقنية

Compte الحساب	PROVISIONS TECHNIQUES	Montants المبلغ	الاحتياطيات التقنية
1622	Provisions pour sinistres à payer		احتياطيات المرات لواجب تسويتها
1691	Provision pour risque d'exigibilité		احتياطي خطر الاستحقاق
1682	Autres provisions techniques		احتياطيات تقنية أخرى
	TOTAL		المجموع

TABLEAU II : ELEMENTS D'ACTIF (I)

(الجدول 2 : عناصر الأصول (I))

Compte الحساب	ELEMENTS D'ACTIF	Montants المبالغ	عناصر الأصول
2611	Terrains		أراض
2612	Constructions		مبان
2613	Parts et actions de sociétés immobilières		حصص وأسهم الشركات العقارية
2618	Autres placements immobiliers		توظيفات عقارية أخرى
2619	Placements immobiliers en cours		توظيفات عقارية قيد الانجاز
	Total 261		مجموع 261
2621	Titres cotés		سندات مسعرة
2622	Titres non cotés		سندات غير مسعرة
2623	Titres hypothécaires (obligations)		سندات رهنية (سندات القرض)
2624	Titres de créances négociables		سندات الديون القابلة للتداول
2625	Titres de créances échues		سندات الديون المستحقة
	Total 262		مجموع 262
2631	Titres de participation		سندات المساهمة
2632	Actions cotées		أسهم مسعرة
2633	Actions non cotées		أسهم غير مسعرة
2634	Actions et parts des OPCVM détenant exclusivement des titres à revenus fixes		أسهم وحصص الهيئات المكلفة بالتوظيف الجماعي للقيم المنقولة التي تملك فقط سندات ذات دخل ثابت
2635	Actions et parts des autres OPCVM		أسهم وحصص الهيئات الأخرى المكلفة بالتوظيف الجماعي للقيم المنقولة
2636	Parts des FPCF		حصص صناديق التوظيف الجماعي للتمديد
2638	Autres actions et parts sociales		أسهم وحصص أخرى
	Total 263		مجموع 263
2641	Prêts en première hypothèque		قروض ذات رهن من الرتبة الأولى
2644	Prêts nantis par des obligations		قروض مرهونة حيازيا بسندات قرض
2648	Autres prêts		قروض أخرى
	Total 264		مجموع 264
2651	Dépôts à terme		ودائع لأجل
2652	Dépôts auprès de la CDG		ودائع لدى صندوق الإيداع والتدبير
2653	Actions et parts des OPCVM monétaires		أسهم وحصص الهيئات المكلفة بالتوظيف الجماعي للقيم المنقولة النقدية
2658	Autres dépôts		ودائع أخرى
	Total 265		مجموع 265
2683	Créances rattachées à des participations		ديون مرتبطة بمساهمات
2688	Créances financières diverses		ديون مالية مختلفة
	Total 268		مجموع 268
51-55	Trésorerie		الخزينة
	TOTAL		المجموع

(1) On reportera les montants nets de l'état F05

(1) يتم تقيد المبالغ الصافية الواردة في قائمة F05

FONDS DE GARANTIE DES ACCIDENTS DE LA CIRCULATION

ملحق 13 ANNEXE

صندوق ضمان حوادث السير

قائمة التوظيفات

DETAIL DES PLACEMENTS

En milliers de dirhams

EXERCICE :

السنة المالية:

تفصيل التوظيفات

بالآلاف الدراهم

Nombre العدد	Designation des valeurs (1)	Valeur d'entrée قيمة الإدخال	Valeur moyenne du marché (2) متوسط قيمة السوق (2)	Amortissement ou provision (3) مخصص (3)	Valeur d'inventaire قيمة الجرد	Valeur de realisation قيمة التحقيق	Moins value globale نقص القيمة الإجمالي	Revenus comptabilisés dans l'exercice (4) مداخيل مضافة في حساب السنة المالية (4)	بيان التيم (1)
	Terrains Constructions Parts et actions de sociétés immobilières Autres placements immobiliers Placements immobiliers en cours								أراض مبان حصص وأسهم الشركات العقارية توظيفات عقارية أخرى توظيفات عقارية قيد الإحجاز
	Placements immobiliers (5)								التوظيفات العقارية (5)
	Titres cotés Titres non cotés Titres hypothécaires (obligations) Titres de créances négociables Titres de créances échues								سندات مسخرة سندات غير مسخرة سندات رهنية (سندات القرض) سندات الديون القابلة للتداول سندات الديون المستحقة
	Obligations, bons et titres de créances négociables								سندات القرض والأقون وسندات الديون القابلة للتداول
	Titres de participation Actions cotées Actions non cotées Actions et parts des OPCVM détenant exclusivement des titres à revenus fixes Actions et parts des autres OPCVM								سندات المساهمة أسهم مسخرة أسهم غير مسخرة أسهم وحصص الهيئات المكنة بالتوظيف الجماعي التيم المتقولة التي تملك فقط سندات ذات دخل ثابت أسهم وحصص الهيئات الأخرى المكنة بالتوظيف الجماعي التيم المتقولة
	Parts des FICT Autres actions et parts sociales								حصص متداخيل التوظيف الجماعي للتشديد أسهم وحصص أخرى
	Actions et parts sociales								الأسهم والحصص
	Prêts en première hypothèque Prêts nantis par des obligations Autres prêts								قرض ذات رهن من الرتبة الأولى قرض مرهونة حيازتها بسندات قرض قرض أخرى
	Prêts et effets assimilés								القرض والأوراق المتشابهة
	Depôts à terme Depôts auprès de la CIXI Actions et parts des OPCVM monétaires Autres dépôts								ودائع لأجل ودائع لدى صندوق الإيداع والتكبير أسهم وحصص الهيئات المكنة بالتوظيف الجماعي التيم المتقولة الثابتة
	Depôts en comptes indisponibles Créances rattachées à des participations Créances financières diverses Autres placements								ودائع في حسابات غير قابلة للتصرف ديون مرهونة بمساهمت ديون مالية مختلفة
	TOTAL GENERAL								توظيفات أخرى المجموع العام

- (1) تفصيل حسب التقييم.
- (2) متوسط قيمة السوق للأشهر الثلاثة الأخيرة السابقة لتاريخ الجرد.
- (3) * بالنسبة لسندات القرض والأذونات وسندات التحويل القابلة للتداول، يستعمل هذا المورد الزائد عن التقييم (+) والناقص عن التقييم (-).
* يكون المخصص بالنسبة للتقييم المعقولة التي تتجاوز نقص قيمتها 25% من قيمة إيداعها.
- (4) بالنسبة للداخلات المعقولة في حساب النسبة المالية والمتعلقة بالتقييم التي لم تعد ضمن أصول الصندوق، يبين مجموع مبلغها حسب بند التوظيف المعنى.
- (5) يبين اسم المالكية ورقم رسما العقاري.
- (1) Détail par valeurs.
- (2) Valeur de marché moyenne des trois derniers mois précédant la date de l'inventaire.
- (3) * Pour les obligations, bons et titres de créances négociables, cette colonne est utilisée pour les surcoûts (+) et les décoûts (-).
* la provision est constituée pour les valeurs mobilières dont la moins value dépasse 25% de leur valeur d'entrée.
- (4) Pour les revenus comptabilisés dans l'exercice et correspondant à des valeurs qui ne font plus partie de l'actif du fonds, leur montant total sera donné par poste du placement concerné.
- (5) Indiquer le nom de la propriété et le numéro de son titre foncier.